

قرار رقم (٩٢٥) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/ ٨ / ١

باعتماد تعديل لائحة النظام الأساسي لصندوق
التأمين الخاص للعاملين بالهيئة العامة للإصلاح الزراعي

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر
ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير
المصرفية.

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) لسنة ٢٠١٧ بتحديد اختصاص السادة نائبي السيد
الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة .

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (١٤٢) لسنة ١٩٩٧ بتسجيل صندوق
التأمين الخاص للعاملين بالهيئة العامة للإصلاح الزراعي برقم (٦٣١).

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها.

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية للصندوق المنعقدة في ٢٠١٧/٨/٢٦ بالموافقة على
تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي اعتباراً من ٢٠١٨/١/١ .

وعلى محضر اجتماع لجنة البت في طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة
وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية المشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (٣٣٠) لسنة ٢٠١٦ بجلستها

المنعقدة في ٢٠١٨/٧/٤ باقتراح اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور.

وعلى مذكرة الإدارة العامة لترخيص صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠١٨/٧/٣٠.

قرر

مادة (١) : يستبدل بنصي المادة (٣/و) من الباب الأول (بيانات عامة) والمادة (٥/ب، ج) من الباب ٦٠٧
الثاني (شروط العضوية والاشتراكات) النصين التاليين :

م

الباب الأول : (بيانات عامة)

مادة (٣) : في تطبيق أحكام هذا النظام يقصد بـ :-

و- أجر الاشتراك :-

هو الأجر الأساسي الشهري طبقاً لجداول الأجور المرفقة بلانحة التوظيف بالجهة في ٢٠١١/١٢/٣١ بالإضافة إلى العلاوات الدورية وعلاوات الترقية والتشجيعية المعمول بها بحد أقصى ٣% سنوياً على أن تطبق أول زيادة اعتباراً من ٢٠١٨/١/١ ولا يعتد بأية إضافات أخرى على هذا الأجر أياً كان سند اقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوبرية بفحص المركز المالي للصندوق واعتمادها من الهيئة .

الباب الثاني : (شروط العضوية والاشتراكات)

مادة (٥) : (الاشتراكات)

ب- موارد سنوية بحد أدنى ٣,٨ مليون جنيه تحصل من حصة نسبة ١٢% من الحوافز وفي حالة عدم تحقيق الحد الأدنى في أي سنة يخصم الفرق من الأعضاء كلاً بنسبة اشتراكه .

ج- الحد الأقصى لسن الانضمام ٤٣ عاماً ويجوز قبول أعضاء جدد تجاوزوا هذا السن بشرط سدادهم رسم عضوية اضافي وفقاً لسن العضو المستجد وأجر اشتراكه عند الانضمام ويحد أدنى اجمالي الاشتراكات المقدرة عن المدة منذ تاريخ تعيينه أو تاريخ انشاء الصندوق أيهما أقرب حسب الأحوال مضافاً إليها معدل فائدة سنوي لا يقل عن المعدل الوارد بالتقرير الاكثوري وطبقاً للجدول التالي :-

السن عند الانضمام (بالسنوات)	رسم الانضمام لكل جنيه من أجر الاشتراك
٤٤	٠,٠٥
٤٥	٠,١٦
٤٦	٠,٢٤
٤٧	٠,٢٩
٤٨	٠,٢٩
٤٩	٠,٢٥
٥٠	٠,١٧
٥١	١,٢٠



٤٦.٧٦

٢,٢٩	٥٢
٣,٤٤	٥٣
٤,٦٦	٥٤
٥,٩٦	٥٥
٧,٣٥	٥٦
٨,٨٣	٥٧
١٠,٤١	٥٨
١٢,١١	٥٩

- يحسب السن في تاريخ الانضمام بالفرق بين تاريخ الميلاد وتاريخ الانضمام.
- تحسب فروق السن نسبياً.

مادة (٢) : تسرى هذه التعديلات وفقاً لما قرره الجمعية العمومية للصندوق باجتماعها السالف الاشارة إليه .

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ النشر وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

نائب رئيس الهيئة
المستشار / رضا عبد المعطي

٨٢٢١٢

٤٦٠٧٦

بيان معتمد
بالتعديلات على لائحة النظام الأساسي
لصندوق التأمين الخاص للعاملين بالهيئة العامة للإصلاح الزراعي
وفقاً لقرار الهيئة رقم (٩٢٥) لسنة ٢٠١٨

النص المعدل	النص الحالي
<u>الباب الأول : (بيانات عامة)</u> <u>مادة (٣) :</u> في تطبيق أحكام هذا النظام يقصد بـ :- و- أجر الاشتراك :- هو الأجر الأساسي الشهري طبقاً لجداول الأجور المرفقة بلائحة التوظيف بالجهة في ٢٠١١/١٢/٣١ بالإضافة إلى العلاوات الدورية وعلاوات الترقية والتشجيعية المعمول بها بحد أقصى ٣% سنوياً على أن تطبق أول زيادة اعتباراً من ٢٠١٨/١/١ ولا يعتد بأية إضافات أخرى على هذا الأجر أيأ كان سند اقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوبرية بفحص المركز المالي للصندوق واعتمادها من الهيئة .	<u>الباب الأول : (بيانات عامة)</u> <u>مادة (٣) :</u> في تطبيق أحكام هذا النظام يقصد بـ :- و- أجر الاشتراك :- هو الأجر الأساسي الشهري طبقاً لجداول الأجور المرفقة بلائحة التوظيف بالجهة في ٢٠١٠/١٢/٣١ بالإضافة إلى العلاوات الدورية وعلاوات الترقية والتشجيعية المعمول بها بحد أقصى ٣% سنوياً ولا يعتد بأية إضافات أخرى على هذا الأجر أيأ كان سند اقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوبرية بفحص المركز المالي للصندوق واعتمادها من الهيئة .
<u>الباب الثاني : (شروط العضوية والاشتراكات)</u> <u>مادة (٥) :</u> (الاشتراكات) ب- موارد سنوية بحد أدنى ٣,٨ مليون جنيه تحطّل من حصيلة نسبة ١٢% من الحوافز وفي حالة عدم تحقيق الحد الأدنى في أي سنة يخصم الفرق من الأعضاء كلاً بنسبة اشتراكه . ج- الحد الأقصى لسن الانضمام ٤٣ عاماً ويجوز قبول أعضاء جدد تجاوزوا هذا السن بشرط سدادهم رسم عضوية اضافي وفقاً لسن العضو المستجد وأجر اشتراكه عند الانضمام ويحد أدنى اجمالي الاشتراكات المقدرة عن المدة منذ تاريخ تعيينه أو تاريخ انشاء	<u>الباب الثاني : (شروط العضوية والاشتراكات)</u> <u>مادة (٥) :</u> (الاشتراكات) ب- موارد سنوية بحد أدنى ٣,٧ مليون جنيه تحصل من حصيلة نسبة ١٢% من الحوافز وفي حالة عدم تحقيق الحد الأدنى في أي سنة يخصم الفرق من الأعضاء كلاً بنسبة اشتراكه . ج- الحد الأقصى لسن الانضمام ٣٧ عاماً ويجوز قبول أعضاء جدد تجاوزوا هذا السن بشرط سدادهم رسم عضوية اضافي وفقاً لسن العضو المستجد وأجر اشتراكه عند الانضمام ويحد أدنى اجمالي الاشتراكات المقدرة عن المدة منذ



١٠

الصندوق أيهما أقرب حسب الأحوال مضافاً إليها معدل
فائدة سنوي لا يقل عن المعدل الوارد بالتقرير
الاكتواري وطبقاً للجدول التالي :-

رسم الانضمام لكل جنيه من أجر الاشتراك	السن عند الانضمام (بالسنوات)
٠,٠٥	٤٤
٠,١٦	٤٥
٠,٢٤	٤٦
٠,٢٩	٤٧
٠,٢٩	٤٨
٠,٢٥	٤٩
٠,١٧	٥٠
١,٢٠	٥١
٢,٢٩	٥٢
٣,٤٤	٥٣
٤,٦٦	٥٤
٥,٩٦	٥٥
٧,٣٥	٥٦
٨,٨٣	٥٧
١٠,٤١	٥٨
١٢,١١	٥٩



٤٦٠٧٦

تاريخ تعيينه أو تاريخ انشاء الصندوق أيهما
أقرب حسب الأحوال مضافاً إليها معدل فائدة
سنوي لا يقل عن المعدل الوارد بالتقرير
الاكتواري وطبقاً للجدول التالي :-

السن عند الانضمام	الرسم الإضافي كمضاعف لأجر الاشتراك في تاريخ الانضمام (بالشهور)
٣٨	٠,٠١
٣٩	٠,٢٩
٤٠	٠,٥٥
٤١	٠,٤٢
٤٢	٠,٦٢
٤٣	٠,٧٩
٤٤	٠,٩٤
٤٥	١,٠٦
٤٦	١,١٤
٤٧	١,١٩
٤٨	١,٢٠
٤٩	١,١٦
٥٠	١,٠٨
٥١	٢,١٢
٥٢	٣,٢٢
٥٣	٤,٣٨
٥٤	٥,٦١
٥٥	٦,٩٢
٥٦	٨,٣٢
٥٧	٩,٨١

- يحسب السن فى تاريخ الانضمام بالفرق بين تاريخ الميلاد وتاريخ الانضمام. - تحسب فروق السن نسبياً. -تسرى هذه التعديلات وفقاً لما قرره الجمعية العمومية للصندوق .	<table border="1"> <tr> <td>١١,٤١</td><td>٥٨</td></tr> <tr> <td>١٣,١٤</td><td>٥٩</td></tr> </table> - يحسب السن فى تاريخ الانضمام بالفرق بين تاريخ الميلاد وتاريخ الانضمام. - تحسب فروق السن نسبياً.	١١,٤١	٥٨	١٣,١٤	٥٩
١١,٤١	٥٨				
١٣,١٤	٥٩				



٤٦٠٧٦

٦٠